

## النهاية في غريب الأثر

{ ردد } ... في صفته E [ ليس بالطويل البائن ولا القصير المُتَرَدُّ ] أي المُتَنَاهِي في القِصَرِ كأنه تَرَدَّدَ بعضُ خَلْقِه على بعض وتَدَاخَلت أجزاؤُهُ .  
- وفي حديث عائشة [ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ] أي مردودٌ [ أي مردودٌ عليه . يقال أَمْرٌ رَدٌّ إذا كان مخالفاً عليه أهل السُّنَّةِ وهو مصدرٌ وُصِفَ به .

( س ه ) وفيه [ أنه قال لسُرَاقَةَ بن جُعْشُم : ألا أدُلُّكَ على أفضل الصَّدَقَةِ ؟ ابْنَتُكَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ ] المَرْدُودَةُ : التي تُطْلَقُ وتُرَدُّ إلى بيت أبيها وأراد : ألا أدُلُّكَ على أفضل أهل الصدقة ؟ فحذف المضاف .  
( ه س ) ومنه حديث الزبير في وصيَّته بدار ووقفها [ وللمردودة من بَنَاتِه أَنْ تَسْكُنَهَا ] لأن المُطَلَّاقَةَ لا مَسْكَنَ لَهَا على زَوْجِهَا .

( س ه ) وفيه [ رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ ] أي أَعْطَوْهُ وَلَوْ ظِلْفًا مُحْرَقًا ولم يُرَدِّ رَدًّا الحَرْمَانِ وَالْمَنْعِ كَقَوْلِكَ سَلِّمْ فَرَدًّا عَلَيْهِ : أي أَجَابَهُ .  
- وفي حديث آخر [ لا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ ] أي لا تَرُدُّوهُ رَدًّا حَرْمَانِ بِلَا شَيْءٍ وَلَوْ أَنَّهُ ظِلْفٌ .

( س ) وفي حديث أبي إدريس الخولاني [ قال لمعاوية : إن كان دَاوَى مَرَضَاتِهَا وَرَدًّا أُوْلَاهَا عَلَى أُخْرَاهَا ] أي إِذَا تَقَدَّسَتْ أَوَائِلُهَا وَتَبَاعَدَتْ عَنِ الْوَاخِرِ لَمْ يَدَّعْهَا تَتَفَرَّقَ وَلَكِنْ يَحْبِسُ الْمُتَقَدِّمَةَ حَتَّى تَصِلَ إِلَيْهَا الْمَتَأَخِّرَةَ .

( س ) وفي حديث القيامة والحوض [ فيقال إنهم لم يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ] أي مُتَخَلِّفِينَ عَنِ الْوَاجِبَاتِ وَلَمْ يُرَدِّ رَدًّا الكُفْرَ وَلِهَذَا قِيَّدَهُ بِأَعْقَابِهِمْ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْتَدِّ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بَعْدَهُ وَإِنَّمَا ارْتَدَّ قَوْمٌ مِنْ جُفَاةِ الْأَعْرَابِ .  
- وفي حديث الفِتنِ [ وَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ الْقِتَالِ رَدًّا شَدِيدًا ] هُوَ بِالْفَتْحِ : أَي عَطْفَةٌ قَوِيَّةٌ .

( س ه ) وفي حديث ابن عبد العزيز [ لا رَدِّ يَدَيِ الصَّدَقَةِ ] رَدِّ يَدَيِ بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ وَالْقَصْرِ : مَصْدَرٌ مِنْ رَدِّ يَرُدُّ كَالْقَيْتِيَّتَيِ ( القيتي : النميمة ) وَالخِصْمِ الْمَعْنَى أَنْ الصَّدَقَةَ لَا تُؤْخَذُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ كَقَوْلِهِ E [ لَا تُنْذَى فِي الصَّدَقَةِ ]